

الأصول في النحو

وقالَ أَيْضاً : (الأَوَّزَانِ) جَانِبَا الخَرْجِ فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ (مَوْؤُزَةً)
مَأخُودَةً مِنْ (الأَوْنِ) لِأَنَّهَا ثَقُلَتْ عَلَى الْإِنْسَانِ فَتَكُونُ (مَوْؤُزَةً) مَفْعُولَةٌ
فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : إِنَّ مَوْؤُزَةً مَفْعُولَةٌ قِيلَ لَهُ : وَقِيلَ فِي مَعْيَشَةٍ إِزَّهَا
مَفْعُولَةٌ مِثْلُ : (مَبِيدَةٍ) وَمَفْعُولٌ وَمَفْعُولَةٌ لَا يَكَادُ يَجِيءُ إِلَّا عَلَى مَا كَانَ
مَبْنِيًّا عَلَى (فَعْلٍ) تَقُولُ : (بَرِيْعٌ) فَهُوَ مَبِيدٌ وَبَرِعْتُ فَهِيَ مَبِيدَةٌ
وَقِيلَتْ فَهِيَ مَفْعُولَةٌ وَلَيْسَ حَقُّ الْمَصَادِرِ أَنْ تَجِيءَ عَلَى (مَفْعُولَةٍ) وَقَدْ اخْتَلَفَ
أَصْحَابُنَا فِي (مَعْقُولٍ) فَقَالَ بَعْضُهُمْ : هُوَ مَصْدَرٌ وَقَالَ بَعْضُهُمْ : صِفَةٌ وَلَوْ كَانَ (مَعْقُولٌ)
مَصْدَرًا لَا خِلَافَ فِيهِ مَا وَجَبَ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِ شَيْءٌ وَلَا يَقَاسُ عَلَيْهِ إِذَا وَجَدَ
عِنْدَهُ مَذْهَبٌ لِقَلْتِهِ . وَمِنْ هَذَا الْبَابِ (أُسْطُوَانَةٌ) .
قَالَ الْأَخْفَشُ : تَقُولُ فِي (أُسْطُوَانَةٍ) إِزَّهٌ فُعْلُوَانَةٌ لِأَنَّكَ تَقُولُ : أُسَاطِينُ
فَأَسَاطِينُ فَعَالِيْنَ كَانَتْ (أُفْعُلَانَةٌ) لَمْ يَجْزُ : أُسَاطِينُ لِأَنَّه لَا يَكُونُ فِي
الْكَلَامِ (أَفَاعِينُ) .
وَقَدْ قَالَ بَعْضُ الْعَرَبِ فِي تَرْخِيمِ (أُسْطُوَانَةٍ) : سَطَايِنَةٌ فَهَذَا قَوْلٌ مَن لَغَتْهُ
حَذْفُ بَعْضِ الْهَمْزِ كَمَا قَالُوا : وَيَلْمَهُ يَرِيدُونَ : وَيَلُّ لَأْمُهُ .